

## قرار رقم (134) لسنة 2024

### بشأن

تجديد الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
- والقرار رقم (44) لسنة 2024 بشأن الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تمارس أنشطة أوراق مالية لمزاولة أنشطة أوراق مالية وفقاً للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته الصادر بتاريخ 2024/04/07؛
- وبناء على طلب مؤسسي شركة قيد التأسيس لتجديد الموافقة المبدئية الصادرة عن هيئة أسواق المال لمدة مماثلة؛
- وبناء على القرار رقم (24) لسنة 2023 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2023/02/12.

### قرر ما يلي:

- مادة أولى:** تجديد الموافقة المبدئية الممنوحة لتأسيس شركة مساهمة مقفلة تمارس أنشطة أوراق مالية، بياناتها كالتالي:
- أنشطة الأوراق المالية؛
  - وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.
  - رأس المال: 1,000,000 دينار كويتي (مليون دينار كويتي)

وذلك لمؤسسي الشركة المذكورين أدناه:

م	الاسم	الملكية	الجنسية
1	شركة ديليو بي مينا هولدينج ليميتد	84%	الامارات العربية المتحدة
2	شركة سيلدون للاستثمارات ليميتد (الاردن) مساهمة خاصة	4%	الأردن
3	شركة سيلدون انفيستمينس ليميتد	4%	الجزر العذراء البريطانية
4	شركة وندسور بروكروز انترناشونال ليميتد	4%	سيشيل
5	شركة وندسور جلوبال ماركيتس ليميتد	4%	الجزر العذراء البريطانية

وتسري هذه الموافقة لمدة ستة أشهر تبدأ من تاريخ 2024/10/07 وتنتهي في تاريخ 2025/04/06 وذلك لاستيفاء المعايير التي تحددها الهيئة.

**مادة ثانية:** يرخص للشركة قيد التأسيس وفقا لهذا القرار وباسمها النهائي المعتمد بعد استكمال المتطلبات المشار إليها في كتاب الموافقة المبدئية الصادر عن الهيئة، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد سداد الرسم المقرر.

**مادة ثالثة:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

أنوار لطيف

أنوار جاسم محمد المضيف  
رئيس قطاع الإشراف بالإنابة



صدر بتاريخ: 2024/10/07.